>> الإصدار الثاني
كانون الثاني ٢٠١٨

مُلَخَّصات فلسطينيَّة

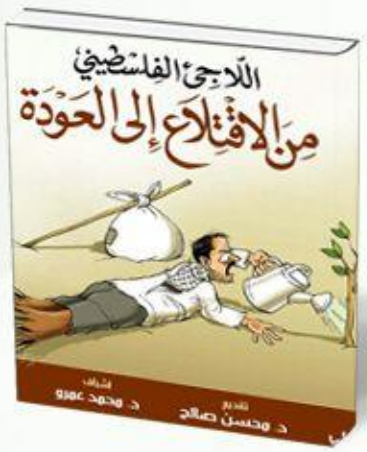

تلخيص كتاب:
(اللاجئ الفلسطيني
من الاقتلاع للعودة)

نادي قرّاء العودة
نقرأ..نرتقي..نتحرر

أكاديمية دراسات اللاجئين

تلخيص
سهير أبوعيد

رابعة الشواكري

إخلاص القصاص

رنا جبارة

فاتنة سليمان

تنسيق
أمال الشعر

تصميم الغلاف
مرام زايد

تدقيق لغوي
نجوى قشوع

تحرير وتصميم
لينا عزوني

ا. بين يدي اللجوء

تميزت فلسطين بموقع جغرافي مميز منذ القدم كجسر واصل بين قارات العالم القديم، ومعبر للجماعات البشرية. وتجسد منطقة القدس هذه المركزية الجغرافية حيث تقع وسط فلسطين، وهي حلقة من سلسلة المرتفعات الفلسطينية الممتدة من الشمال إلى الجنوب.

و تعد القدس مدينة قديمة قدم التاريخ حيث يرتبط وجودها بالمسجد الأقصى الذي بني بعد المسجد الحرام بمكة.

و كانت (القدس) صحراء حتى هاجرت إليها القبائل الكنعانية قادمة من الجزيرة العربية، ومشكّلة بذلك أول شعب تاريخي استوطن المنطقة حوالي 3 آلاف سنة قبل الميلاد، فأنشأ الكنعانيون مدينة "أورسالم" المعروفة حاليا بالقدس؛ ولذلك تُعتبر "أرض كنعان" أقدم تسمية لفلسطين.

أما مصطلح "فلسطين"، فقد اشتُق على الأغلب من اسم قبائل "بلستيا" التي دخلت البلاد عبر البحر و اندمجت مع أهلها. ويعرض الكتاب أبرز المحطات التاريخية لفلسطين:

القرن 16 ق. م	198 ق.م	63 ق.م	628 م	638 م
النفوذ الفرعوني ثم الخابيروني	النفوذ السلوقي في سوريا	الغزو الروماني ثم الفارسي	العودة للنفوذ الروماني	العهدة العمرية
أي العبرانيين الذين تاهوا في صحراء سيناء. وظلت بأيديهم حتى عادت للنفوذ المصري	وتأثر السكان في تلك الفترة بالحضارة الإغريقية	عاشت فترة ازدهار لـ200 عام ثم احتلها الفرس و دمروا الأماكن المقدسة	و كان اسمها "إيلياء"	تسلمها الخليفة عمر من البطريرك صفرنيوس. وتغير إسمها إلى "القدس" في زمن المأمون

1099	1187	1299	1516
الغزو الصليبي	تحرير القدس	الغزو المغولي	النفوذ العثماني
سقطت القدس في أيدي الفرنجة بعد 5 قرون من الحكم الإسلامي	استردها صلاح الدين الأيوبي بعد معركة حطين وأزال الصليب عن قبة الصخرة	تعرضت للغزو المغولي ثم هزمهم المماليك في معركة عين جالوت	أصبحت تابعة للدولة العثمانية لقرابة 4 قرون، وشُيد سور حولها بين 1535 و1538

1917	1948	1967	1994
الإحتلال البريطاني	قيام دولة الإحتلال	حرب النكسة	إتفاقيات أوسلو
ظلت تحت الإنتداب البريطاني رسميا من 1920 إلى 1948	وتطبيق خطة دالت للتطهير العرقي لأكثر من نصف الشعب الفلسطيني	احتلال شرقي القدس وباقي أراضي فلسطين	إعتراف منظمة التحرير الفلسطينية بدولة الإحتلال مقابل الإعتراف بها

بذلك كان الوجود اليهودي في القدس وفلسطين وجودا طارئا و في فترة محدودة جدا من تاريخها العريق.

وبالنظر لظاهرة اللجوء الفلسطيني، تتحمّل الحركة الصهيونية، الحكومة البريطانية والمجتمع الدولي مسؤولية نشوء هذه القضية.

المشروع الصهيوني

يعرّف الكتاب الصهيونية على أنها حركة سياسية توسعية عدوانية عنصرية، هدفها توحيد اليهود في الشتات وتوطينهم فلسطين بعد طرد سكانها. علما أن نسبة اليهود في البلد كانت لا تتجاوز 3% من إجمالي عدد السكان.

و قد بدأت تظهر ملامح هذا المخطط مع نهاية القرن التاسع عشر حيث ازداد اضطهاد الأوروبيين لليهود، فبدأ الصهاينة بتنظيم المؤتمرات لإطلاق ثم دعم الحركة الصهيونية وجمع التبرعات، من أبرزها مؤتمر بازل برئاسة مؤسس الحركة المجري ثيودور هرتزل.

وعمدت القيادات الصهيونية المتنفذة في بريطانيا وأمريكا إلى الضغط على حكوماتها لدعمهم، فبدأت الهجرة اليهودية إلى فلسطين حتى وصلت نسبة اليهود (فلسطينيين ومستوطنين) إلى 5% من إجمالي عدد السكان بداية القرن العشرين.

ثم تكثفت الهجرة بعد أن فُرض الانتداب البريطاني واستشعر الفلسطينيون الخطر الاستيطاني وبدأت المقاومة تتنظم ضد الكيان الصهيوني الموازي واندلعت عدة ثورات:

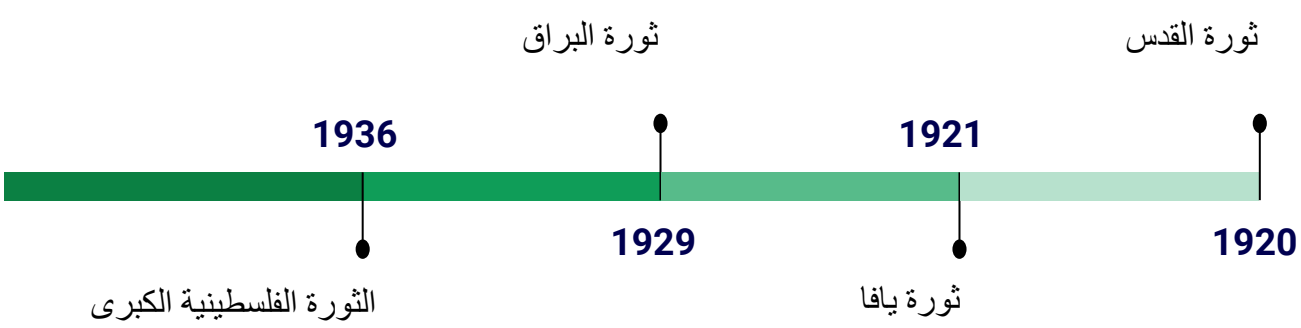

وفي المقابل تشكلت منظمات صهيونية موازية للتواجد العسكري البريطاني في فلسطين، هدفها إرهاب السكان المحليين لإجبارهم على الرحيل، وفق مخطط تطهير عرقي أُطلق مباشرة بعد قرار التقسيم عام 1947. من أبرزها:

1921 — الهاغاناه

كان هدفها المعلن الدفاع عن من أبرز قادته مناحيم بيغن اليهود

1931 — الأرغون

1940 — شتيرن

أو "ليحي"، من أبرز قادته إسحق شمير

1941 — البالماح

من أبرز قادته موشيه ديان ورابين

1953 — الوحدة 101

من أبرز قادتها أرئيل شارون

قامت هذه العصابات المسلحة بارتكاب المجازر حيث أبيدت قرى بأكملها، ثم استغلت هذه الجرائم لبث الرعب في نفوس الأهالي ليتركوا أراضيهم ومنازلهم. وبعد ذلك أقاموا عليها قرى جديدة وبأسماء يهودية بهدف مسح الذاكرة والوجود الفلسطيني؛ وبذلك تم تهجير سكان 531 قرية ومدينة والاستيلاء على 78% من مساحة فلسطين فيما أصبح يُعرف بنكبة 1948.

بسبب الحرب النفسية والإبادة الجماعية وما تلاها من تدمير للقرى، ترك الكثير من الأهالي منازلهم ولجأوا إما إلى قرى مجاورة أو دول أخرى.

من هنا بدأت قضية اللاجئين و ما زالت إلى يومنا هذا.

المسؤولية البريطانية

مثّل وعد بلفور الحلقة الأولى في مسلسل التواطؤ البريطاني مع المنظمة الصهيونية وتتابع الإجراءات لدعمها، أبرزها:

- تسهيل الهجرة اليهودية.
- قمع الشعب الفلسطيني.
- تدريب كوادر عسكرية يهودية في الجيش البريطاني.

- تشجيع ودعم المشاريع الاقتصادية اليهودية.
- انتزاع بعض الأراضي الفلسطينية من ملاكها ومنحها للمستوطنين.

كما سهلت سلطات الانتداب على المستوطنين ارتكاب المجازر بغض الطرف عنها وعن التسليح الذي كانوا يتلقونه باستمرار من الخارج.

11. 12. 1917| الجنرال البريطاني إدموند اللنبي يدخل القدس الشريف

المسؤولية الأممية

بسبب التوتر الشديد على الأرض والمقاومة الفلسطينية طلبت بريطانيا عام 1947 عقد دورة طارئة للجمعية العامة للأمم المتحدة، وشُكلت لجنة "إنسكوب" الخاصة لطرح الحلول المناسبة؛ فخلصت إلى الاتفاق على إنهاء الانتداب البريطاني.

29. 11. 1947| الجميعة العامة للأمم المتحدة تعطي موافقتها النهائية لتقسيم فلسطين

في 23. 09. 1947 وبهدف البحث في القضية الفلسطينية، أنشأت الجمعية العامة لجنة توفيق و لجنتين فرعيتين:

- تبنت إحداها قرار التقسيم.
- وطلبت الأخرى رأيا استشاريا دوليا من محكمة العدل الدولية في عدة نقاط؛ من أهمها التأكد من مدى صلاحية الأمم المتحدة بتقديم توصية تقضي بتقسيم أراضي فلسطين.

وبينما رُفضت مقترحات اللجنة الثانية، طُرح قرار التقسيم للتصويت في الجمعية العامة يوم 29. 11. 1947 ونال الأغلبية المطلوبة بعد أن مارست الحكومة الأمريكية والمنظمات الصهيونية ضغوطا دبلوماسية حادة، وبعد أن كان فشل في الحصول على تصويت الأغلبية قبل 03 أيام من ذلك التاريخ.

صدر قرار التقسيم 181 القاضي بتقسيم فلسطين إلى دولتين يهودية وعربية مع بقاء القدس منطقة دولية.

القرارات الأممية الخاصة باللاجئين الفلسطينيين

القرار 194

صدر بتاريخ 11. 12 .1948، ونص على وجوب "السماح للاجئين الذين يرغبون بالعودة إلى مساكنهم والعيش بسلام مع جيرانهم فعل ذلك في أقرب وقت"، ووجوب "دفع التعويضات لأولئك الذين اختاروا عدم العودة تعويضا لهم عن خسارة ممتلكاتهم".

وتكمن أهميته في أنه حدد المعنى الدقيق لحق العودة بربطه بالمكان الأصلي للاجئين، وأكد على حقهم في:

- التعويض عن الخسائر المادية في الأموال والممتلكات وما لحق بها من تخريب وتدمير.
- التعويض لمن يختار عدم العودة. وكلاهما منفصلان وغير متعارضين.

وقبلت دولة الاحتلال القرار باشتراط قبول عضويتها في الأمم المتحدة، مع قرار التقسيم رقم 181 وأعلنت قبولها في بروتوكول لوزان عام 1949؛ ثم تنكرت لالتزاماتها بمجرد قبول عضويتها وغيرت موقفها من قضية عودة اللاجئين على نحو جذري.

ورغم كون قرارات الجمعية العامة أدبية وغير ملزمة قانونيا إلا أن القيمة القانونية للقرار 194 تكمن في أنه قرار كاشف للحقوق، ويعطيها البعد الدولي المطلوب.
لكن ثمة أيضا العديد من الانتقادات عليه، فقد ذُكرت كلمة "اللاجئين" دون تحديد هوية أو جنسية هؤلاء، ما يعني أن المصطلح قد يشمل جميع اللاجئين بما فيهم اليهود المقيمين في دول العالم.
وجملة "وجوب السماح بالعودة" تتناقض مع العودة كحق طبيعي، وتظهر كمكرمة تتكرم بها دولة الاحتلال على الفلسطينيين.

من جهة أخرى، تشترط المادة (11) في الذين يحق لهم العودة أن تتوفر لديهم الرغبة في العيش بسلام مع المستوطنين، وستدفع التعويضات فقط لمن يثبت بالوثائق والأدلة وجود ممتلكات له، وفي نفس الموضوع تدل بعض الجمل الواردة في القرار أن دولة الاحتلال لن تدفع شيئا من التعويضات باعتبارها المتسببة بالأضرار، بل ستدفع الدول العربية كون السياق المرجعي هو الحرب العربية-الإسرائيلية وليس التطهير العرقي الذي تعرض له الشعب الفلسطيني.

القرار 302

بعد سنة صدر عن الجمعية العامة قرار بتأسيس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم "أونروا".

1949 .02 .08

وتنص الفقرة (5) أنه من الضروري مواصلة إغاثة اللاجئين الفلسطينيين، بغية تلافي حالات المجاعة والبؤس بينهم.
أما الفقرة (20)، فتقضي بتوجيه اللاجىء الفلسطيني في الشرق الأدنى للتشاور مع لجنة الأمم المتحدة للتوفيق في مشكلة فلسطين من قبل وكالة هيئة الأمم المتحدة للإغاثة والأعمال.
وتنبع أهمية هذا القرار من كونه اعترافا من المجتمع الدولي عن مسؤوليته في نشوء قضية اللاجئين، والتمسك بوكالة الغوث باعتبارها شاهدة على تشريد الشعب الفلسطيني.

القرار 3236

ثم صدر هذا القرار يوم 22. 11. 1974، متضمنا تأكيد الجمعية العامة على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره من دون تدخل خارجي، وحقه في الاستقلال والسيادة الوطنيين، وحق العودة إلى الديار والممتلكات. كما اعتبرت الجمعية الشعب الفلسطيني طرفا رئيسا في إقامة سلام عادل وشامل في الشرق الأوسط.

جميع القرارات السابقة صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، وهي تُصدر توصيات ليس لها صفة القرارات الملزمة.

مسؤولية الاحتلال القانونية

وضع القادة المؤسسون لدولة الإحتلال آليات لاستحالة عودة اللاجئين بعد التطهير العرقي بحقهم، أبرزها:

- تدمير أكبر عدد ممكن من القرى خلال العمليات العسكرية.
- تبني خط دعائي وقوانين لمنع عودة اللاجئين.
- توطين اليهود مكان الفلسطينيين.
- محاولة توطين الفلسطينيين في الدول العربية.

حقوق اللاجئين غير القابلة للتصرف

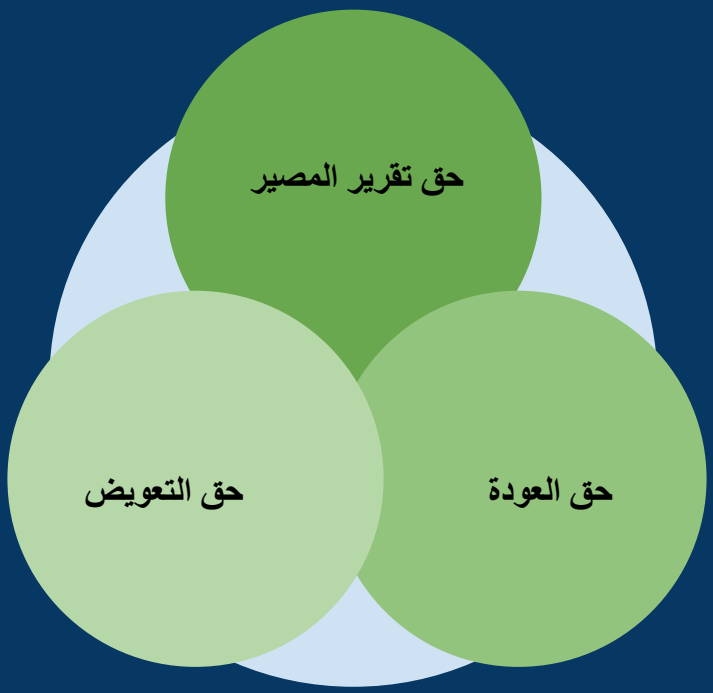

حق العودة هو "حق الفلسطيني الذي طُرد أو خرج من موطنه لأي سبب عام 1948 أو في أي وقت بعد ذلك، في العودة إلى أرضه وبيته"، وهو حق لكل فلسطيني وذريته، كما أنه حق شرعي وتاريخي وقانوني، مندرج ضمن حقوق الإنسان الواقعة في نطاق القانون الدولي، حيث أكد عنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، معاهدة جنيف الرابعة، العهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية. وبهذا فهو غير قابل للتفاوض أو التنازل.

أما مبدأ التعويض الذي يناقشه المؤلف، فهو يقوم على إلزام الدولة التي انتهكت حقوق الأفراد أو الملكية بإرجاع الحال إلى ما كان عليه قبل هذه الأعمال غير الشرعية؛ وإذا استحال ذلك حق للمتضرر التعويض المادي عن ذلك.

وينص القرار 194 بوضوح على أن السلطات المسؤولة عن التهجير هي التي عليها دفع التعويض، ما يعني المؤسسات الصهيونية قبل إنشاء دولة الاحتلال وبعده. ويشمل التعويض:

- المنفعة المادية
- المنفعة المعنوية الشخصية
- المنفعة المعنوية العامة
- التعويض عن جرائم الحرب

التهجير والعودة في الإسلام

ويستمد حق عودة اللاجئين تأصيله الشرعي من كون فلسطين جزء من أرض الإسلام ويجب العمل على إخراج العدو منها.

وقد تعرض أغلب المرسلين للإخراج، منهم الرسول محمد صلى الله عليه وسلم. لذلك أنذر الله المستبدين الذين يمارسون التهجير وعدّهم من الخارجين عن الدين.

وينظر الفقه الإسلامي للإخراج على أنه إحدى حالتين:

- عقوبة لمجرم.
- جريمة يرتكبها مجرم.

مفتي فلسطيني أمين الحسيني وشخصيات فلسطينية أمام قبة الصخرة

حق العودة في الدعاية الصهيونية

- الفلسطينين لم يجبروا على ترك مدنهم وقراهم وإنما فعلوا ذلك بأمر من القادة العرب والمحليين.

الملفات العسكرية التي فُتحت مؤخرا كشفت أن 89% من القرى هُجرت بسبب عمل عسكري صهيوني و 15% بسبب الحرب النفسية ولم يغادر سوى أهالي 1% من القرى بقرار ذاتي.

- الدول العربية أبقت اللاجئين عن قصد في مخيمات اللجوء بشروط حياتية سيئة.

التجاوزات من الدول التي استقبلت اللاجئين لا تشكل أساس مشكلتهم الذي هو التهجير من قبل العصابات الصهيونية، كما أن ذلك لا يلغي حق العودة بموجب القانون الدولي.

- حق العودة أصبح لاغيا بسبب قيام الحكومات العربية بطرد مواطنيها اليهود، وبذلك تحقق ما يمكن تسميته بتبادل سكاني.

- اليهود العرب غادروا أوطانهم بمحض إرادتهم، وعلى العكس من ذلك مُورست ضغوط على الحكومات العربية لكي لا تعرقل هجرتهم إلى دولة الاحتلال. كما أن العديد منهم يعيشون في بلدانهم العربية.

ا. البعد القانوني لقضية اللاجئين

اتفاقية جنيف 1949

[اللاجئ هو] "كل إنسان يخشى جديا من تعذيبه أو اضطهاده بسبب أحداث وقعت في البلاد التي يحمل جنسيتها"

لكن هذه الاتفاقية تُعتبر قاصرة بسبب اعتمادها على الاضطهاد سببا رئيسا للجوء.

اتفاقية 1951

من أهم الوثائق القانونية التي صدرت بعد الحرب العالمية الثانية، لكنها تعد اتفاقية خاصة باللاجئين الأوروبيين الذين تركوا ديارهم نتيجة الحرب. حيث أنها:

- من الناحية الزمنية استثنت اللاجئين الفلسطينيين المهجرين من وطنهم قبل كانون الثاني 1951.

- من ناحية الشمول تستثني الفلسطينيين على نحو صريح دون تحديد الاسم حيث أنها "لا تشمل الاشخاص الذين يتمتعون حاليا بحماية أو مساعدة من وكالات تابعة للأمم المتحدة". وكانت وكالة الغوث قد أُنشئت عام 1949.

وأيد الموقف العربي التوجه الأوروبي، معتبرا وضعية اللاجئ الفلسطيني مختلفة عن غيرها، ومسؤولية الأمم المتحدة عنه سياسية، بينما مسؤوليتها إزاء اللاجئين الآخرين إنسانية.

وكانت الولايات المتحدة قد مارست ضغوطا على الأوروبيين باتجاه عدم إدراج اللاجئين الفلسطينيين ضمنها.

منظمة الوحدة الإفريقية

"أي شخص بسبب عدوان خارجي أو سيطرة أجنبية أو أحداث تخل بالنظام العام [...] أُجبر على ترك مكان إقامته المعتادة للبحث عن مكان آخر خارج دولة أصله أو جنسيته".

وُضع التعريف عام 1969

القرار 186

في 14. 05. 1948 أصدرت الجمعية العامة هذا القرار المتضمن استحداث منصب وسيط أممي لأجل التنسيق مع السلطات المحلية بهدف:

- تأمين السلامة لسكان فلسطين.
- توفير الحماية للأماكن المقدسة.
- إيجاد تسوية سلمية للوضع المستقبلي في فلسطين.

07. 09. 1948

غير أن عصابة "شتيرن" الصهيونية اغتالت الوسيط "فولك برنادوت" قبل أن تتباحث الجمعية العامة التقرير الذي أعدّه بينما كان يؤدي مهمته في فلسطين. ومما تضمنه برنامج الكونت برنادوت:

"ليس في الإمكان التوصل إلى أية تسوية عادلة وشاملة ما لم يُعترف بحق اللاجئين في العودة".

U. N. MEDIATOR KILLED IN PALESTINE

القرار 194

وبناء على هذا التقرير أصدرت الأمم المتحدة قرارها القاضي بتأليف لجنة الأمم المتحدة للتوفيق بشأن فلسطين (UNCCP)، وهي لجنة ثلاثية ضمت فرنسا، تركيا والولايات المتحدة الأمريكية.

ودعت اللجنة الحكومات العربية إلى مؤتمر عام 1949، نتج عنه الإفراج عن جزء كبير من أموال اللاجئين المجمدة في مصارف فلسطين، وحصلت من حكومة الانتداب على ميكروفيلم لدفاتر السجل العقاري الفلسطيني.

غير أنها لم تستطع إنجاز مهمتها على نحو كامل في تحديد أملاك العرب بسبب العراقيل التي كانت تضعها حكومة الاحتلال أمامها، ما أدى إلى تقلص عملها.

بذلك لم تستطع اللجنة منذ إنشائها وحتى الآن إعادة لاجئ واحد إلى وطنه، أو تحصيل حق التعويض، أو رد دولة الاحتلال إلى ما وراء حدود التقسيم لعام 1947.

القرار 319

تأسست لاحقا المفوضية السامية لشؤون اللاجئين لفترة ثلاث سنوات أواخر 1949 بنص القرار 319، ثم مددت الجمعية العامة ولايتها عام 1954 لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد. لكن عملها إنساني وغير سياسي.

وامتد نشاطها في السنوات الأخيرة ليشمل المشردين داخل أوطانهم بسبب تماثل أوضاعهم مع أوضاع اللاجئين. وتتمثل مهام المفوضية في:

- توفير الحماية الدولية للاجئين.
- البحث عن حلول دائمة لمشكلتهم.

قصرت الأمم المتحدة في تعاملها مع ملف اللاجئين الفلسطينيين، حيث أنهم الوحيدون في العالم الذين لا يتمتعون بفوائد الحماية القانونية الدولية.

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينين في الشرق الأدنى

UNRWA

في 08. 12. 1949 صدر قرار تأسيس وكالة "أونروا"، لتعمل بصفة وكالة متخصصة ومؤقتة. على أن تجدَّد ولايتها كل ثلاث سنوات لحين إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية. وتحصل الوكالة على التبرعات من الدول المانحة لتمويل مشاريعها وفي مقدمتها الولايات المتحدة، المفوضية الأوروبية، اليابان ثم الدول العربية.

وتعمل الأونروا في داخل فلسطين (الضفة الغربية بما فيها شرقي القدس وقطاع غزة) ودول الطوق حيث تواجد اللاجئين الفلسطينيين بكثافة: الأردن، لبنان وسوريا.

وتدير الوكالة برنامج التعليم للاجئين، وهو أكبر مشاريعها ويستحوذ على أكثر من نصف ميزانيتها العادية؛ حيث تدير ما يقارب 700 مدرسة وعشرات المراكز المهنية. وتهدف لتزويد اللاجئين بالمعرفة والمهارات اللازمة من خلال برنامج تعليم أساسي عالمي ذي جودة ومحتوى عاليين.

كما تدير برنامج الصحة بهدف توفير إمكانية الوصول لخدمات صحية نوعية وشاملة، وبرنامج الإغاثة والخدمات الاجتماعية المباشرة وغير المباشرة في مناطق عملها الخمسة، بالتركيز على:

- تخفيف حدة الفقر عند العائلات
- تعزيز التنمية للأفراد الأقل حظا
- تحديث وصيانة سجلات اللاجئين المسجلين لديها

وتدير الأنروا أيضا برنامج الطوارىء، خاصة في المناطق السريعة التدهور مثل قطاع غزة والضفة الغربية، وذلك منذ اندلاع الانتفاضة الثانية في آواخر عام 2000.

وكالة الأنروا والتوطين

أعدّت "بعثة كلاب" للمسح والاستكشاف تقريرا يعتبر الأساس لبرنامج عمل الأونروا، تمحور حول نقل مسؤولية إعالة اللاجئين إلى الحكومات المضيفة بأقصى سرعة ممكنة، واستخدام أموال الوكالة بصورة رئيسية في دمج اللاجئين في اقتصاديات الدول المضيفة.

ورفض الفلسطينيون هذه المشاريع وقاوموا فكرة إعادة توطينهم، فعلّقتها الأونروا وركزت جهودها على الإغاثة والصحة والتعليم.

لكن وبعد توقيع اتفاقيات أوسلو لوحظ تكيّف الوكالة مع توجهها السياسي وإقدامها على مجموعة من الخطوات للتحول من منظمة إغاثة اللاجئين وتوظيفهم إلى وكالة تنمية محلية في مناطق عملها. منها:

- الاهتمام المتزايد بقضايا التأهيل والدمج في المجتمع المحلي.
- تبني "برنامج تطبيق السلام" الذي رصدت له موازنات سخية بهدف الترويج لاتفاق أوسلو.
- الإعلان المتكرر عن عجز مالي واتباع سياسات تقشفية.
- تحميل اللاجئين أنفسهم جزءا من التكاليف المالية.

يعتبر الكتاب أن تقليص موازنة الأونروا ليس أمرا بريئا، وإنما فيه افتعال لأزمة ضمن مخطط تصفية الوكالة على نحو تدريجي يعكس رغبة دولة الاحتلال والدول المتأثرة بموقفها.

ظلت العلاقة بين وكالة الأونروا واللاجئ الفلسطيني معقدة نوعا ما، فهو يتمسك بها من جهة، ويتمنى زوالها من جهة أخرى، وينظر إلى قراراتها بارتياب.

III. مشاريع تصفية قضية اللاجئين

تحديد مصطلح "اللاجئ"

صنفت العديد من الهيئات والمنظمات اللاجئ الفلسطيني، إلا أن هذه التعريفات تحوي ثغرات ولها معايير تحرم الفلسطيني من حقه كمواطن أصلي له وطن أصيل وتضيّق مفهوم حق العودة.

وكثير من هذه التعريفات يتعارض مع بعضه ويخدم السياسات الاستيطانية لدولة الاحتلال.

تعريف وكالة الأنروا

"اللاجئين الفلسطينيين هم أولئك الأشخاص الذين كانوا يقيمون في فلسطين خلال الفترة ما بين حزيران 1946 وحتى أيار 1948، والذينفقدوا بيوتهم ومورد رزقهم نتيجة حرب 1948

وتعد الخدمات التي تقدمها الأونروا متاحة لكافة أولئك اللاجئين الذين يقيمون في مناطق عملياتها والذين ينطبق عليهم هذا التعريف والذين هم مسجلون لدى الوكالة وبحاجة إلى المساعدة. كما أن ذرية أولئك اللاجئين الفلسطينيين الأصليين يستحقون أن يتم تسجيلهم في سجلات الوكالة".

المفهوم الإسرائيلي

استفادت دولة الاحتلال من الثغرات القانونية في تعريف الأنروا والفقرة (11) من القرار الأممي 194 الذي أخرج القضية الفلسطينية من كونها صراعا بين قوة استيطانية هجّرت الفلسطينيين إلى نزاع بين السكان الفلسطينيين واليهود، وصاغت بموجبه (دولة الإحتلال) وثيقتها التي تحدد اللاجئ بأنه فقط من تهجر وقت الحرب، وأما من كانوا خارج البلد منذ حزيران 1946، فلا تعتبرهم لاجئين ولا أبناءهم وأحفادهم في الشتات.

المفهوم الأمريكي

أما المفهوم الأمريكي للاجئ، فيشمل اليهود الذين هاجروا من البلاد العربية إلى دولة الاحتلال؛ وذلك بهدف تعويضهم عن ممتلكاتهم السابقة أو مقايضتها بأملاك اللاجئين الفلسطينيين في فلسطين.

تعريف المجلس التشريعي الفلسطيني

في المقابل يرشح الكتاب تعريف المجلس التشريعي الفلسطيني للاجئ على أنه:

"كل فلسطيني حال و/ أو يحول الاحتلال الصهيوني دون تمتعه و/ أو ذريته بحق الإقامة الدائمة في بلدته الأصلية في فلسطين التاريخية، وبكامل حقوق المواطنة فيها، دون النظر إلى تاريخ بدء حرمانه من هذا الحق، أو طريقة حرمانه باللجوء أو النزوح أو التهجير أو الطرد أو الإبعاد أو التغيب أو التجنيس، أو المنع أو استخدام أي وسيلة تحرمه من حقه في العودة".

مفهوم النازح الفلسطيني

بعد تشريد الفلسطينيين خلال وبعد حرب 1967. ورغم أن القرارات والمواثيق الدولية لم تتطرق لهذا المصطلح إلا أن الأدبيات تعتبر النازحين أنهم:

"المواطنون الذين شردوا من أبناء الضفة الغربية وقطاع غزة نتيجة القتال عام 1967، وهم من غير لاجئي 1948، ولم يتمكنوا من العودة الي ديارهم بعد عام 1967".

الجامعة العربية وقضية اللجوء

يسجل الكتاب غياب اتفاقية عربية جماعية لتنظيم أوضاع اللاجئين في العالم العربي، ورغم أن عددهم في الشرق الأوسط بلغ مليون و 400 ألف لاجئ. ورغم مرور ربع قرن على بعض القرارات إلا أنها ظلت غير مفعلة لعدم مصادقة معظم الدول العربية عليها، فالدولة المصرية هي الوحيدة التي صادقت رسميا على اتفاقية 1994.

وأهم القرارات الصادرة عن الجامعة:

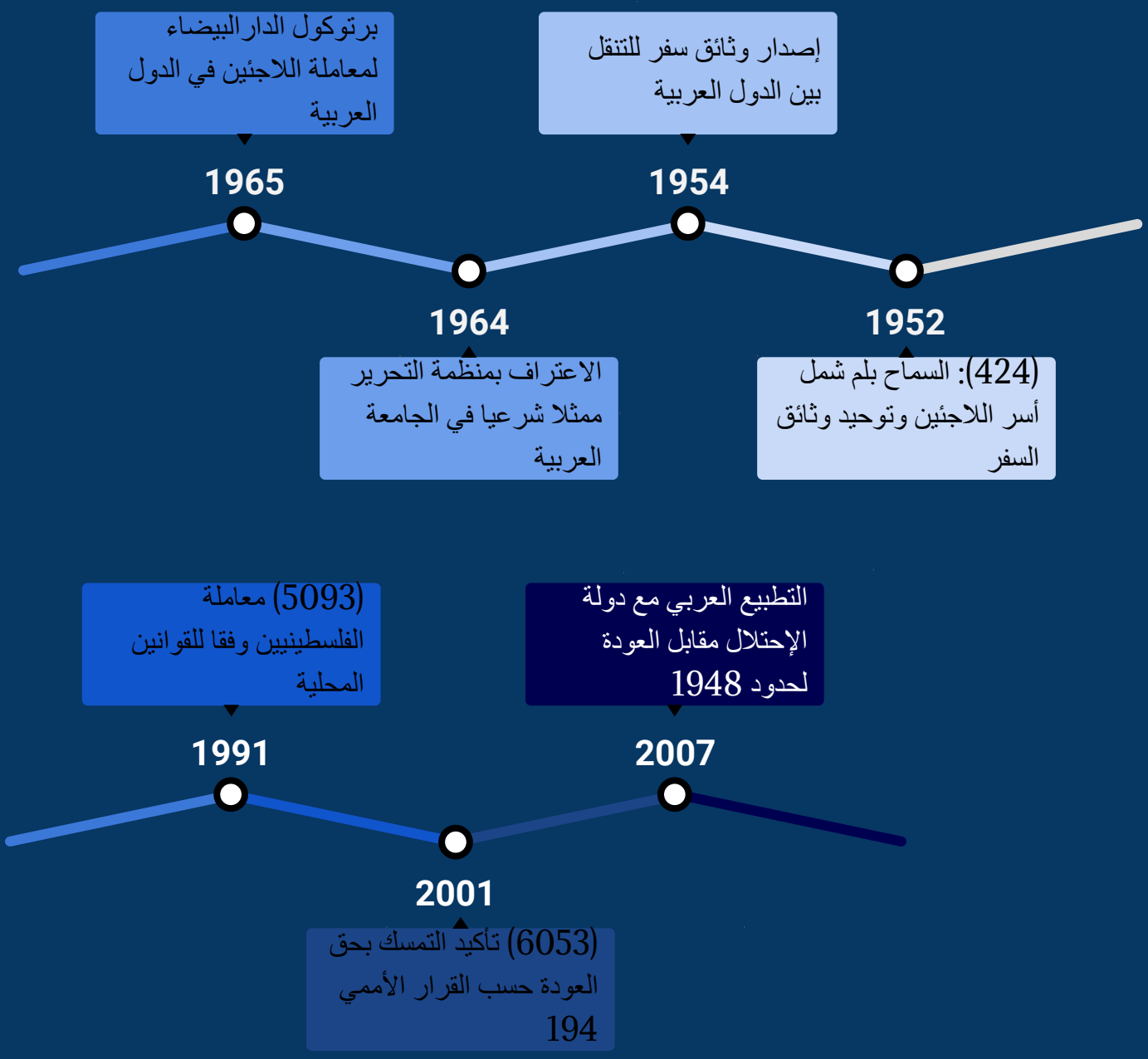

و في سياق الرغبة العربية في الحفاظ على الكيان الفلسطيني، دعا بروتوكول الدار البيضاء إلى احترام:

- حق الفلسطينيين في العمل مثل المواطنين مع الاحتفاظ بجنسيتهم.
- حقهم في الخروج من الدول التي يقيمون فيها والعودة إليها.
- منحهم وثائق صالحة لسفرهم، يعاملون بموجبها معاملة رعايا دول الجامعة فيما يخص التأشيرات والإقامات.

وانقسم الموقف العربي حيال مواد البروتوكول الدار البيضاء كما يظهر:

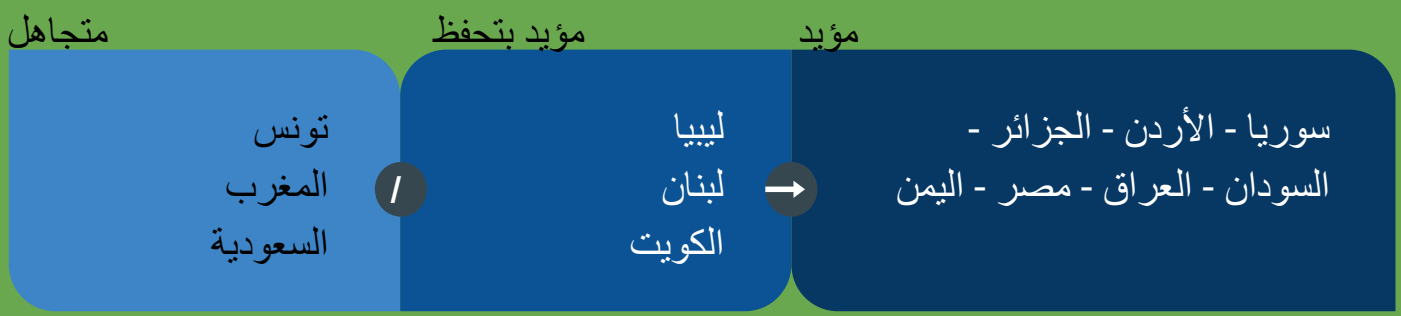

أما باقي الدول العربية فكانت انضمت للجامعة بعد توقيع البروتوكول ولم تبد موقفا منه.

- وطبقت سوريا والأردن بنوده لوجود عدد كبير من اللاجئين فيها.
- ونفذته مصر وليبيا بصورة منسقة.
- بينما لم تفعل لبنان والكويت.

بذلك بقي وضع اللاجئين مرهونا بالأوضاع السياسية السائدة في الدول العربية. ولم تشمل قرارات الجامعة النازحين الفلسطينيين عام 1967، ولا اللاجئين الذين لا يندرجون تحت مصنفات لجوء 1948 كلاجئي الداخل المحتل.

حق العودة في التشريعات الإسرائيلية

وعرض الكتاب التشريعات الإسرائيلية التي وُضعت بهدف إعاقة عودة اللاجئين الفلسطينيين، أهمها:

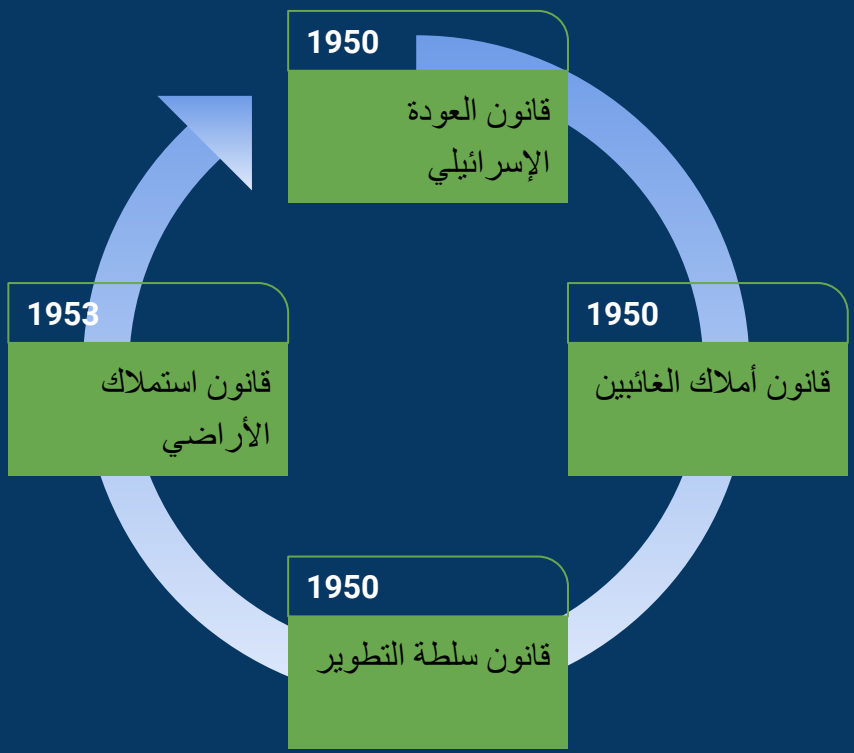

فقانون العودة نص على أن فلسطين وطن قومي ليهود العالم، لا "يعودون" إليه بفعل هبة إلاهية ما فقط وإنما أيضا بموجب سلطة القانون.

وهو بذلك وفّر الأساس الحقوقي للتمييز ضد الفلسطينيين الباقين على أرضهم، وأصر على أن هذه أرض اليهود في العالم بمن فيهم من لا يريدون الهجرة إلى دولة الاحتلال.

السمة البارزة في التشريعات الإسرائيلية أنها جاءت متكاملة بطريقة تمكّنها من السيطرة على الأراضي الفلسطينية على نحو قانوني رسمي نهائي.

مشاريع توطين اللاجئين

بدأت دولة الاحتلال تدفع باتجاه توطين اللاجئين في الدول التي هاجروا إليها غداة إعلان قيامها، فتوالى قرابة 50 مشروعا بأسماء عربية وأجنبية؛ أبرزها:

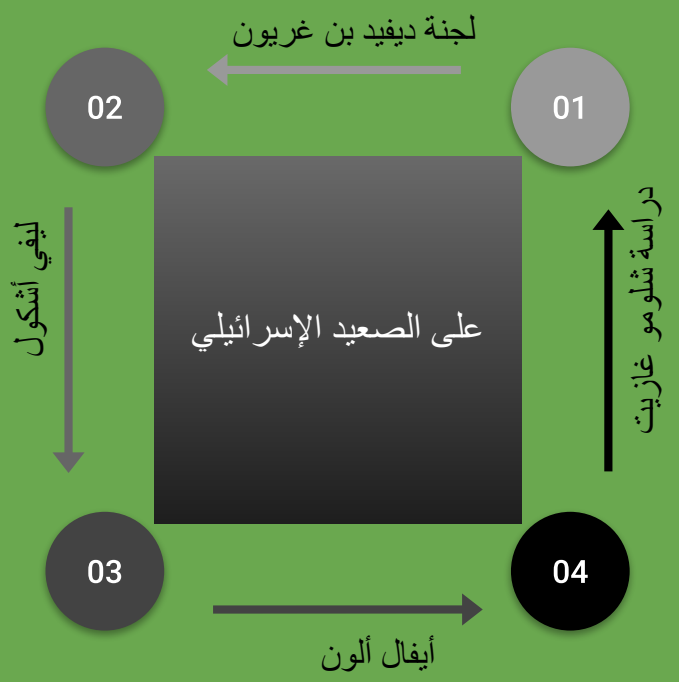

وعربيا:

- أعلن الرئيس السوري حسني الزعيم قبوله توطين 300 ألف لاجئ في منطقة الجزيرة شمال سوريا بعد اتفاق مع وكالة الغوث عام 1949، إلا أن بن غوريون رفضه لأنه منوط بتعويض اللاجئين.

- ثم أُبرم اتفاق عام 1953 بين الولايات المتحدة وحكومة أديب الشيشكي للتوطين في سوريا.
- ووافقت الحكومة المصرية على توطين قسم من اللاجئين في سيناء بين 1951 و 1953 ثم تراجعت بعد الرفض الشعبي لذلك..

التوطين في المفاوضات الفلسطينية-الإسرائيلية

ظهرت بعض الوثائق السياسية المنبثقة عن توافقات فلسطينية-إسرائيلية غداة التوقيع على اتفاقيات أوسلو. وهذه الأخيرة كانت أجّلت التفاوض حول قضية اللاجئين وغيرها من القضايا الحيوية إلى مفاوضات الحل النهائي.

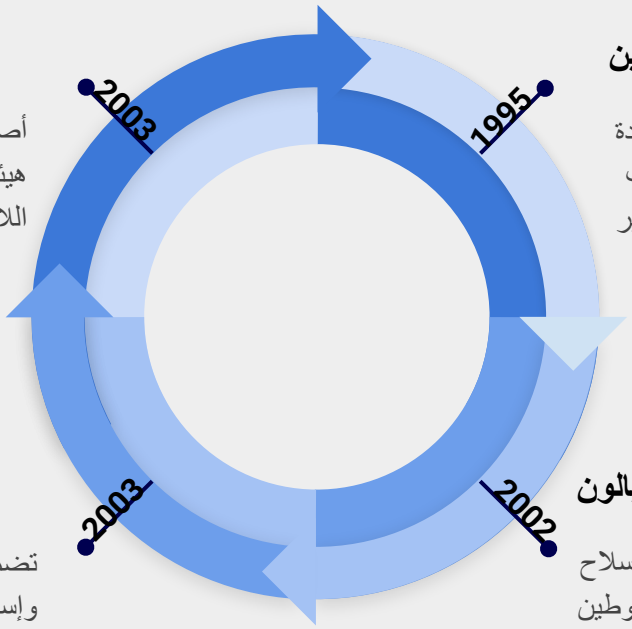

وثيقة أبو مازن-بيلين

إعتراف إسرائيلي بحق العودة والتعويض مقابل اعتراف فلسطيني أن العودة أمر غير عملي

مشروع بيلين-عبدربه

أصدر بيلين وثيقة جنيف، تضمنت حل هيئة دولية محل وكالة الغوث وتوطين اللاجئين الفلسطينيين

مشروع نسيبة-إيالون

إقامة دولة فلسطينية منزوعة السلاح على أجزاء من الضفة وغزة؛ وتوطين اللاجئين في المهجر مع عودة محدودة

وثيقة أكس-أن-بروفانس

تضمنت مقترحات سياسية واقتصادية، وإسقاط حق العودة مقابل التعويض بتكلفة 55 - 85 مليار دولار

وجرت مناقشة قضية اللاجئين عبر شكلين من التفاوض:

المفاوضات المتعددة

تطرق الاتفاق الإسرائيلي-الأردني الذي وُقّع عام 1994 لمسألة اللاجئين في الأردن؛ حيث نص على معالجة قضية النازحين ضمن إطار اللجنة الرباعية بالاشتراك مع مصر والسلطة الفلسطينية.
أما قضية اللاجئين، فنصت المادة (3) على:

- مناقشة ملفهم عبر الحوار الثنائي مقترنا بالمفاوضات الخاصة بالوضع القانوني الدائم، والمجموعة المتعددة الأطراف.
- تطبيق البرنامج الأممي والعمل على توطين اللاجئين.

وباشرت المفاوضات مجموعة عمل اللاجئين التي ترأسها كندا في أيار 1992 بالتركيز على المشاريع الإنسانية مع تجاهل القرار 194 أساسا لحل قضية اللاجئين؛ وتقدم اللجنة نفسها بأنها آلية للحوار مع أكثر من 40 دولة لأجل:

- تحقيق تطوير البنية الاجتماعية والاقتصادية لتجمعات اللاجئين.
- دعم حل سلمي عبر توفير مقومات التأهيل والتطوير المتفق عليها.

وعليه، تركز اللجنة على التأهيل الاجتماعي-الإقتصادي وتوفير مقومات التوطين، وليس إيجاد آلية لعودة اللاجئين إلى أراضيهم طبقا للقرار 194.

ولم تحقق المفاوضات المتعددة أي إنجاز على الصعيد السياسي لوجود خلافات حادة بين الطرف الفلسطيني والأطراف العربية من جهة، والطرف الإسرائيلي من جهة أخرى. لكنها استطاعت بلورة سبعة أفكار لمناقشتها ومداولتها تتلخص في:

- قاعدة البيانات الإحصائية.
- الصحة العامة.
- تنمية الموارد البشرية.
- البنية التحتية الاجتماعية-الاقتصادية
- لمّ الشمل العائلي.

المفاوضات الثنائية

بدأت مفاوضات الوضع النهائي بين الطرف الفلسطيني والإسرائيلي يوم 8. 11. 1999 لمناقشة القضايا الحساسة:

- القدس.
- اللاجئين.
- المستوطنات.
- الترتيبات الأمنية والحدود.
- العلاقات مع "الجيران".

لكنها فشلت نتيجة رفض الطرف الإسرائيلي عودة لاجئي نكبة 1948. وخلال هذه المفاوضات اتضحت النية الإسرائيلية في تصفية قضيتهم وإلغاء حق العودة إما بالتوطين أو العودة إلى أراضي الدولة الفلسطينية المستقبلية.

مفاوضات كامب ديفيد ١١

بعد أشهر من فشل المفاوضات أدار الرئيس الأميركي بيل كلنتون بين 11 و 25. 07. 2000 مفاوضات كامب ديفيد الثانية غير المباشرة بين ياسر عرفات وأيهود براك، وفشلت أيضا لنفس أسباب فشل الأولى، حيث رفض المفاوض الإسرائيلي الاعتراف بالحقوق الفلسطينية المكفولة أمميا.

مفاوضات طابا

جرت هذه المفاوضات بداية 2001 في ظل أجواء متوترة بين الطرفين بعد اندلاع انتفاضة الأقصى، وتم الاتفاق على اعتبار ملف اللاجئين قضية مركزية وفقا للقرار 242 ليقود إلى تطبيق القرار 194 لاحقا، إلا أنّ الجانب الإسرائيلي قدّم تفسيرا ربط العودة بـ:

- تبادل الأراضي.
- أو إعادة التأهيل والتوطين.

مع منح الأفضلية في هذه الخطط للاجئين في لبنان.

فيما أعلن الجانب الفلسطيني أن الخطط المذكورة ستكون خاضعة للاختيار الحر للاجئين وألا يُطمس حقهم في العودة إلى منازلهم حسب القرار 194.

وتم الاتفاق على:

- إنشاء لجنة وصندوق دوليين لمعالجة قضية اللاجئين وتعويضهم.
- وقف عمل وكالة الغوث تدريجيا وفق جدول زمني لمدة 5 سنوات.

واعتبر الجانب الفلسطيني مطالبة المفاوض الإسرائيلي بتعويض اليهود العرب مسألة تتعلق بنتائج الاتفاق بينهما.

من الملاحظ عدم اعتراف الجانب الإسرائيلي بحق العودة لفلسطينيي الداخل المحتل عام 1948 وتطبيق القرار 194. وأنّ هذا التعنت كان سببا في فشل كافة جولات التفاوض بين الطرفين، مما جعله عقيما بسبب عدم وجود قوة رادعة تضغط على دولة الاحتلال لتطبيق قرارات الشرعية الدولية، والانحياز الأمريكي السافر لها. مما يدفع الحكومة الإسرائيلية إلى المراوغة والمماطلة والتنصل من قرارات الشرعية الدولية.

IV. التوزيع الجغرافي للاجئين الفلسطينيين

بلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين 11.5 مليون نسمة عام 2013 حسب مركز الإحصاء الفلسطيني؛ موزعين كالتالي:

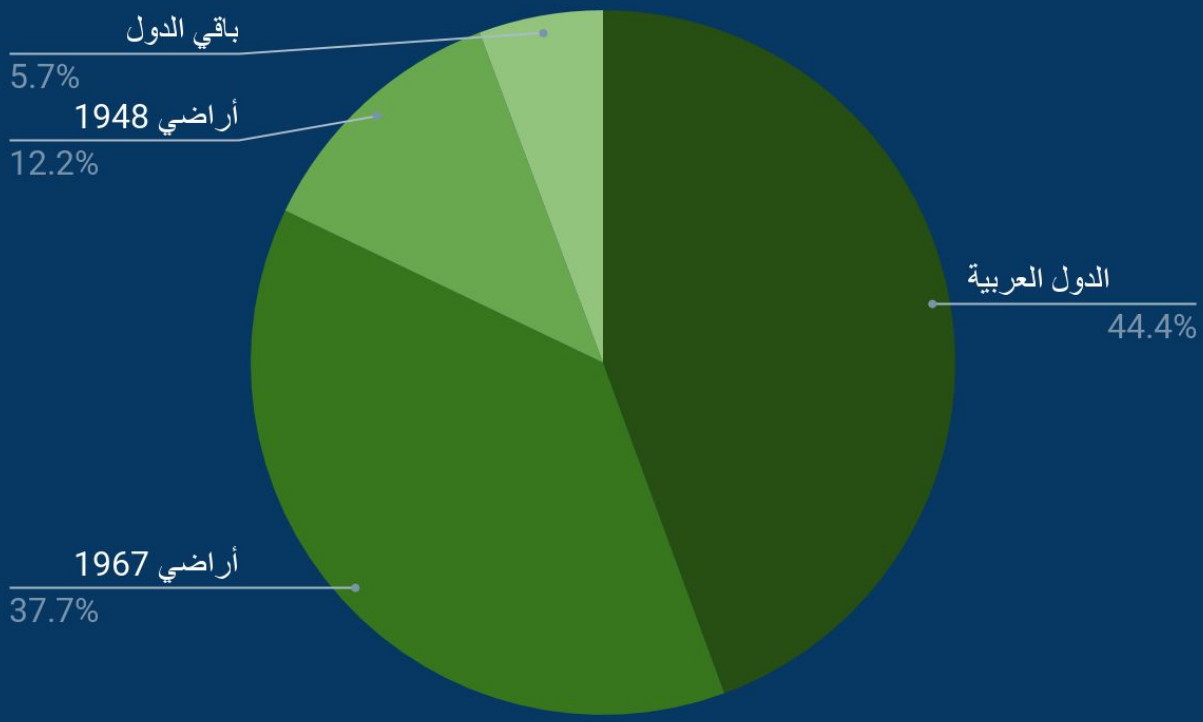

الداخل المحتل

يتساوى عدد الفلسطينيين واليهود في فلسطين المحتلة عام 1948، في حين ستصبح نسبة اليهود نحو 48% بحلول نهاية 2020، وتصل نسبة المهجّرين الفلسطينيين (مهجّري الداخل) إلى 30% من مجموع السكان العرب، حيث لم تتوقف عمليات مصادرة الأراضي،

كما لا يزالون يعانون من الممارسات العنصرية الممنهجة.

ورغم الحكم العسكري والتضييق الأمني، شهدت الساحة الفلسطينية تبلور حركات سياسية منها اليسارية كحركة أبناء البلد، والحزب العربي والإسلامية كالحركة الإسلامية التي يرأسها الشيخ رائد صلاح.

الضفة الغربية

وفي الضفة الغربية التي تمتد على مساحة 20% من فلسطين يشكل اللاجئون ثلث سكانها وتعود أصولهم إلى الخط الساحلي ومنطقة الكرمل. ويتمركزون وسط الضفة شرقي الخط الأخضر حيث يقطنون 24 مخيما،

خمسة منها غير معترف بها من قبل الأونروا، بينما يعيش الباقي في القرى.
ويعاني هؤلاء من ظروف معيشية مزرية كما تظهر الإحصائيات العامة لسكان الضفة الغربية:

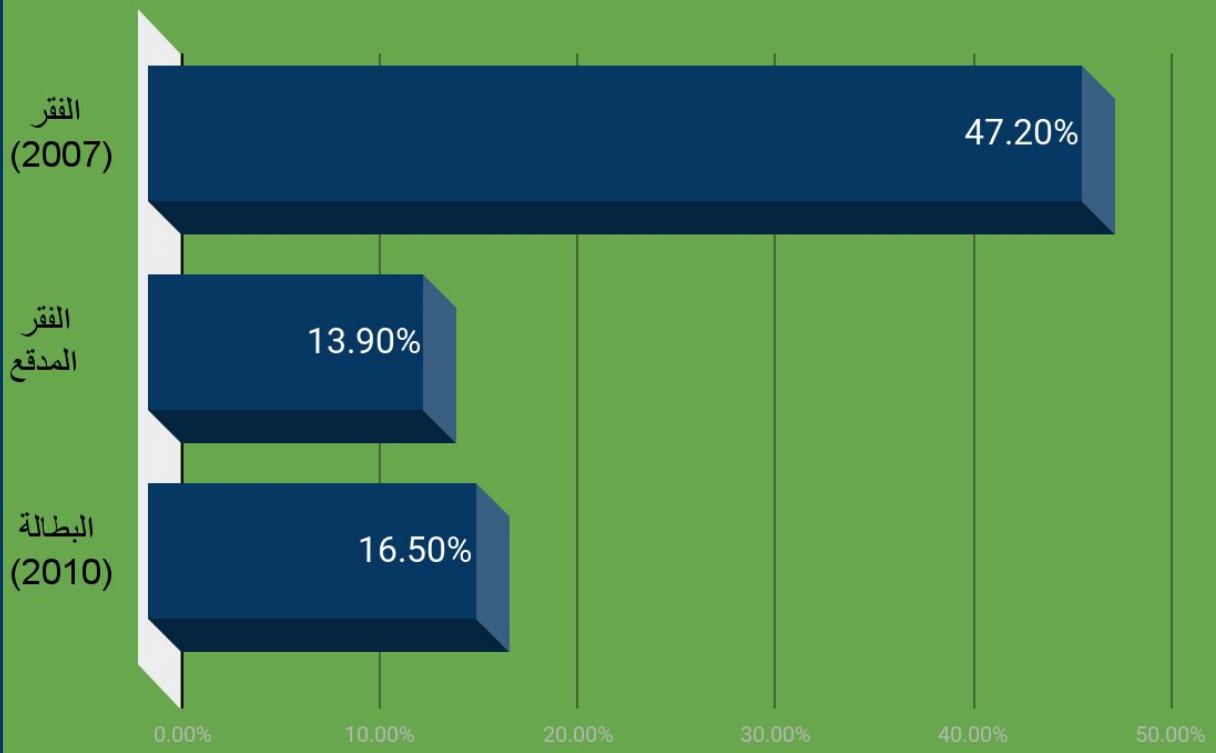

قطاع غزة

وفي الشريط الساحلي الغزي يشكل اللاجئون ثلاثة أرباع السكان، يعيش نصفهم في مخيمات القطاع، ويسجلون أعلى نسبة زيادة سكانية بين أوساط اللاجئين وهي 3%.

وتفاقمت مأساة اللاجئين في قطاع غزة بعد الحصار المفروض عليه منذ 2007 والحروب المتوالية. ما أدى إلى تدهور متواصل في المستويات التعليمية والمعيشية كما يتضح:

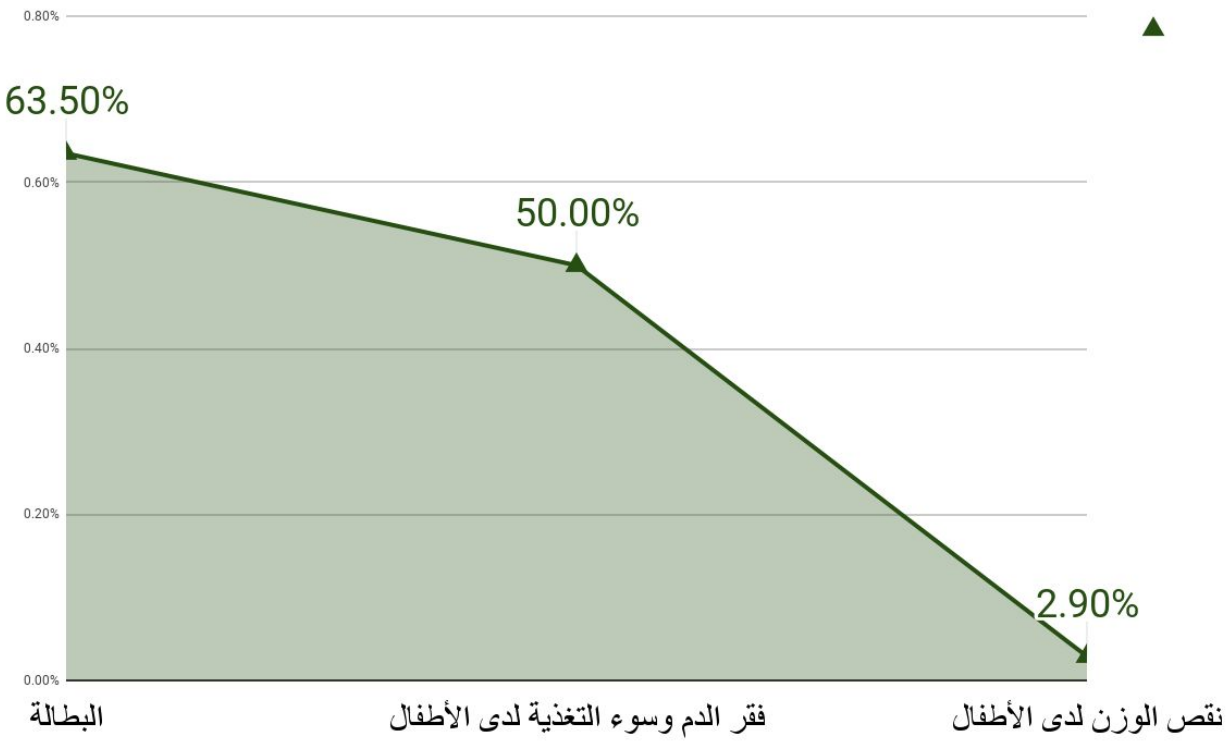

ثلث اللاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة يعيشون تحت خط الفقر المدقع.

الأردن

وفي الأردن يعيش 34% من مجموع اللاجئين الفلسطينيين، يمكن تصنيفهم كالتالي:

قبل 1948	1948	1967	بعد 1967	1990	حاليا
أردنيون بالتأسيس	**لاجئين مجنّسين**	**نازحين مجنّسين**	**نازحين**	**لاجئي العراق والكويت**	**حملة وثائق السفر**
أقاموا في الأردن قبل النكبة	لجأوا إلى الأردن وتم تجنيسهم	حصلوا أيضا على الجنسية	منحوا جوازات سفر مؤقتة لعامين	تجنّس البعض وبقي الآخر بجواز مؤقت	يقيمون في الأردن بصفة مشروطة

وبينما يقيم أغلب اللاجئين في أحياء العاصمة عمان، يعاني الـ 18% الذين يعيشون في المخيمات العشر التي تديرها وكالة الغوث ظروفا معيشية قاسية، حيث يعاني ثلثهم من الأمراض المزمنة نتيجة

عدم ملائمة أغلب المنازل للسكن البشري وافتقارها للشروط الصحية.

ولا تعترف وكالة الغوث بأحد عشر مخيما للاجئين بينما تعترف السلطات الأردنية بثلاثة منها: مأدبا والأمير حسين والسخنة.

باستثناء بعض أعمال الأحزاب والنقابات المهنية لا تزال الساحة الأردينة تشهد غياب منظمة مستقلة تدعم اللاجئين في الأردن.

لبنان

وفي لبنان يعيش نحو 10% من مجموع اللاجئين الفلسطينيين ويمثلون عُشر سكان البلد، وإذا كان أكثرهم يعيش في 12 مخيما مسجلا، فالباقي يقطن أيضا القرى والمدن اللبنانية، والتجمعات السكنية الجديدة التي ظهرت بسبب الأوضاع المحلية.

وتنتشر المخيمات في خمس مناطق في لبنان هي:

- طرابلس.
- بيروت.
- صيدا.
- صور.
- البقاع.

وكما حال الأردن، فالمساكن في المخيمات اللبنانية غير صحية ومن أسوأ المخيمات في العالم. وتشهد التجمعات الفلسطينية تدهورا على المستوى التعليمي حيث فقط 6% من اللاجئين الفلسطينيين يحملون شهادة جامعية مقابل 20% من المواطنين اللبنانيين. ولا يسمح للاجئ الفلسطيني بالعمل أو الاستثمار؛ حيث جرى تصنيف اللاجئين حسب فترة اللجوء إلى لبنان كما يلي:

قبل 1951

مسجلين لدى الأونروا

تقدم وكالة الغوث خدماتها لهم

1951 .01.05

بعد 1951

لاجئين غير ذوي الهوية

لديهم هوية صادرة عن السلطات اللبنانية فقط ويعتبرون أجانب غير شرعيين وعرضة للتوقيف

سوريا

لجأ الفلسطينيون أيضا إلى سوريا كموطن قريب ومؤقت لهم حيث وجدوا العون لدى الشعب السوري. وقدمت وكالة الغوث الخدمات الضرورية للمخيمات العشرة التي تعترف بها من أصل 15 مخيما؛ بينما أنشأت الحكومة السورية الهيئة العامة للاجئين تكملة لخدمات الأونروا. واختلف وضع اللاجئين في سوريا من الناحية القانونية عن باقي الدول حيث صنفهم القانون السوري إلى أربع فئات حسب تاريخ اللجوء:

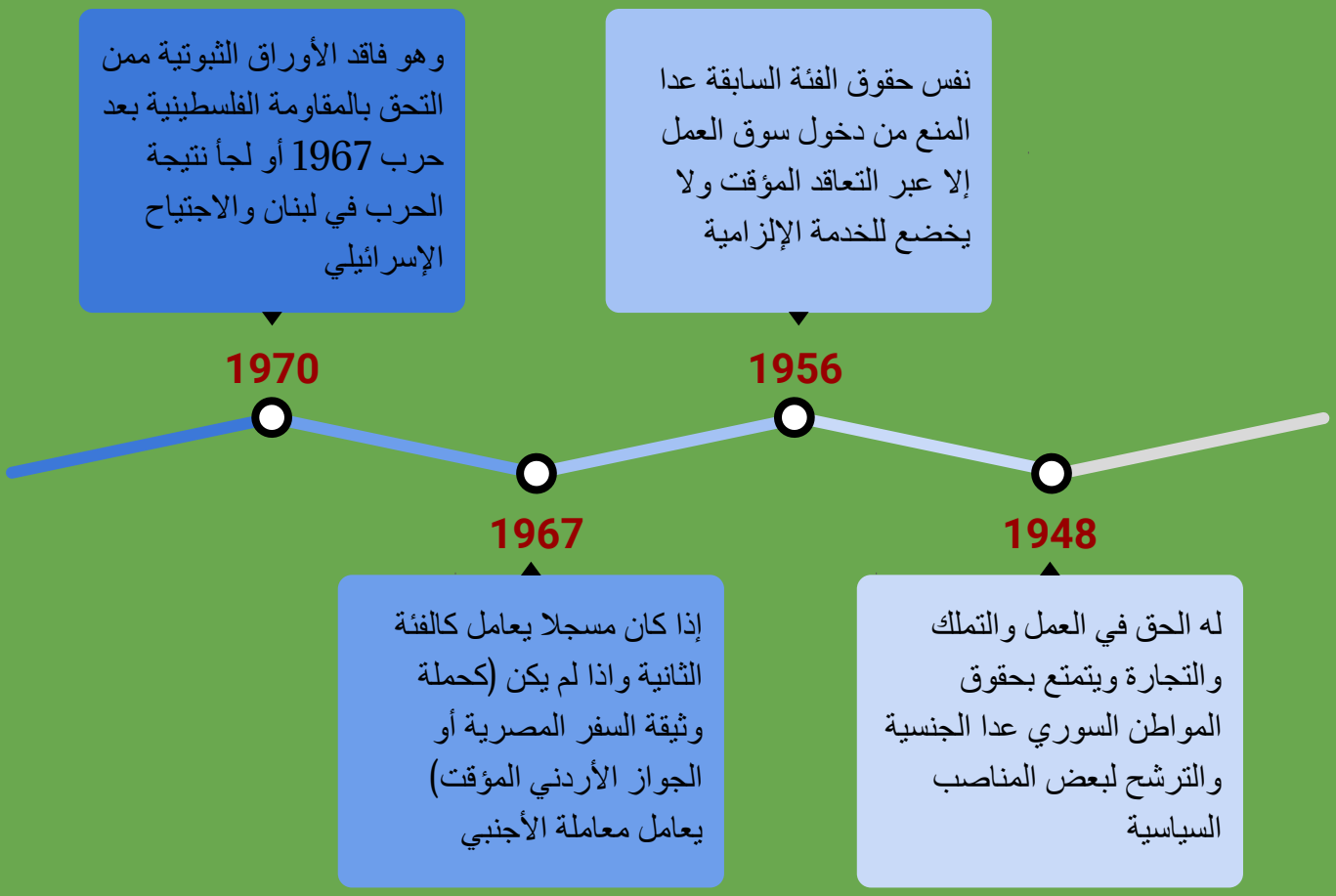

إلا أن الأحداث في سوريا أجبرت الآلاف من الفلسطينيين على النزوح إلى بلدان مجاورة أو بين المدن السورية حيث أعلنت الأونروا أن حوالي 90% من اللاجئين الفلسطينيين بحاجة للمساعدة العاجلة، خاصة أن دورها حاليا أصبح يقتصر على المعونات الغذائية فقط.

العراق

لجأ إلى العراق ما يقارب 4 300 لاجئا تعود جذورهم إلى قرى مثلث الجليل، وأشرف الجيش العراقي على اللاجئين لسنتين قبل أن تنشئ الحكومة العراقية مديرية شؤون اللاجئين الفلسطينيين التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وذلك بعد أن رفضت الأنروا الإشراف عليهم لقلتهم وبُعدهم عن مناطق اللجوء.

واستحدثت وزارة المهجّرين والمهاجرين العراقية اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين بعد الاحتلال الأمريكي، وهي التي تصدر لهم الهويات التعريفية تحت إشراف مديرية الإقامة.

وفي العراق أيضا يعيش اللاجئون ظروفا سكنية مأساوية لانعدام التهوية والضيق الشديد بمعدل قد يصل لخمس أسر في المنزل الواحد، بسبب عدم مراعاة النمو السكاني الطبيعي.

وكان لا يسمح للفلسطيني بالتملك أو العمل أو الاستثمار حتى صدر القرار 202 عام 2001، نص على مساواة اللاجئ الفلسطيني بالمواطن العراقي في الحقوق والواجبات باستثناء التجنّس. لكن وبعد الغزو الأميركي تعرض أغلب اللاجئين للتهجير القسري والتعذيب والقتل ومصادرة الممتلكات، ما أجبرهم كما في الحالة السورية واللبنانية إلى اللجوء ثانية.

مصر

يقدر عدد اللاجئين الفلسطينيين في مصر بنحو 60 ألف فلسطيني، يتركز معظمهم في القاهرة و الإسكندرية، محافظة الشرقية ومنطقة القناة وسيناء.

وشهدت مصر اللجوء الأكبر إليها بعد احتلال القوات الإسرائيلية للضفة الغربية وقطاع غزة في حرب 1967، وبدرجة أقل خلال العدوان الثلاثي عام 1956 ونكبة 1948.

وجمعتهم السلطات المصرية في معسكر العباسية في ضواحي القاهرة إلا أن صدامات حدثت بين اللاجئين والعسكر نتيجة تعرضهم للحصار، فسمحت الحكومة بخروج أصحاب الأموال، أو من هاجر بواسطة كفيل مصري مقتدر.

وكما في العراق، لايخضع اللاجئون في مصر لولاية الأونروا، وبذلك هم تحت ولاية المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وتندرج عليهم الاتفاقية الدولية للاجئين. كما لا يحق لحامل الوثيقة المصرية استخدامها خارج مصر بدون عذر سوى لمدة ستة أشهر.

وفي سنة 1958 فتح جمال عبد الناصر أمامهم مجالات العمل والتعليم والإقامة. ثم تأزمت أوضاعهم تدريجيا خلال حكم السادات بعد توقيع اتفاقية كامب ديفيد سنة 1978 واغتيال وزير الثقافة المصري يوسف السباعي من قبل منظمة فلسطينية.

ويقدر عدد حاملي الوثيقة المصرية خارج مصر بمليون فلسطيني نتيجة هذه القوانين. ومصر من الدول الموقعة على اتفاقية القانون الدولي لشؤون اللاجئين لعام 1951 وبروتوكول الدار البيضاء ولكنها لا تلتزم بهما.

كان الفلسطينيون يأملون من الربيع العربي في مصر تعديل اللوائح ليحظوا بحقوقهم كلاجئين ولكن الأمر لم يتم.

IV. قراءة إحصائية في قضية اللاجئين

بلغ التعداد السكاني للفلسطينيين بداية عام 2013 حوالي 11 مليون و555 ألف نسمة، منهم 5 ملايين و755 ألف نسمة خارج فلسطين، أي ما نسبته 49,8%، بينما يقطن في فلسطين التاريخية نحو 5 ملايين و 800 ألف نسمة.

ويشكل اللاجئين داخل وخارج فلسطين ما مجموعه 7 ملايين و 829 ألف نسمة.

بمعادلة بسيطة نستنتج أنّ 67% من الشعب الفلسطيني يعتبر لاجئا. وهذه أكبر حالة لجوء في التاريخ.

وترعى الأونروا 58 مخيما للاجئين، وترتّب الدول حسب نسب تواجد اللاجئين فيها:

1. الأردن — 10
2. قطاع غزة — 8
3. الضفة الغربية — 19
4. سوريا — 9
5. لبنان — 12

بذلك تعدّ الكثافة السكانية في المخيمات اللبنانية هي الأعلى بين كل المخيمات الفلسطينية. مع التنويه إلى أن نصف عدد اللاجئين في سوريا غادروها بسبب تبعات الثورة السورية.

الداخل المحتل

بلغ عدد فلسطينيي الأراضي المحتلة عام 1948 مليون و 400 ألف نسمة من أصل 7 ملايين و 723 فلسطيني ومستوطن داخل الخط الأخضر.
وشهدت دولة الاحتلال هجرات استيطانية كبرى إليها قبل وبعد قيامها، أبرزها تلك التي تلت حرب 1948 ثم انهيار الاتحاد السوفياتي بداية تسعينيات القرن الماضي. لكن تعداد المستوطنين الجدد بدأ بالتناقص بعد نفوذ الخزان البشري السوفياتي، وتفاقمت ظاهرة الهجرة العكسية بعد 2012 كما يتضح:

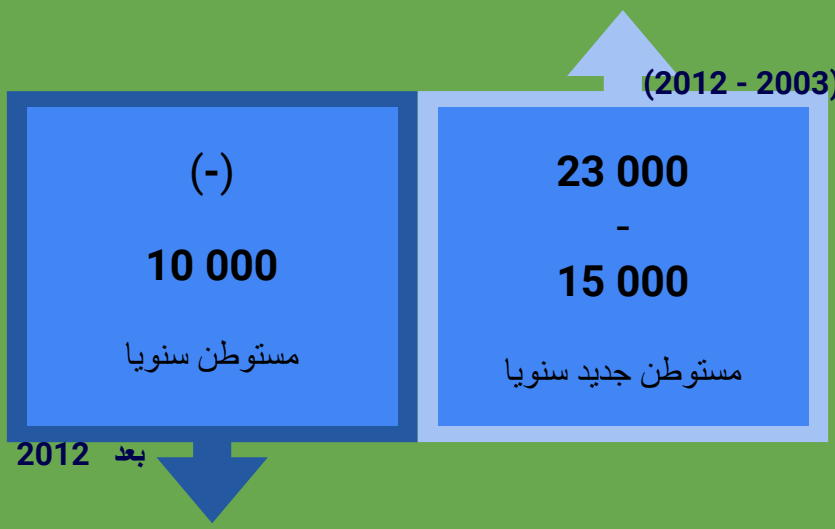

الصراع الديمغرافي على الأرض

عالميا، يبلغ تعداد اليهود 13,5 مليون نسمة، يتركز معظمهم في فلسطين المحتلة بنسبة 42,9 وفي أمريكيا بنسبة 39,9%.

ويُلحظ تفوق طفيف في عدد اليهود على الفلسطينيين حتى 2012، ثم يتضاءل ذلك الفارق لصالح الفلسطينيين بحلول 2020.

وهذا ما يقصده قادة الاحتلال بمصطلح "القنبلة الديموغرافية الفلسطينية"، وهي ترجع لعاملين:

- صمود الشعب الفلسطيني بالرغم من السياسات الهادفة لتهجيره وإعادة توطينه.
- انخفاض نسبة المواليد لدى اليهود واندماجهم الاجتماعي خارج دولة الاحتلال.

ظلت قضية اللاجئين الفلسطينيين شاهدا حيا على فداحة الظلم الواقع على الشعب الفلسطيني قديما وحديثا. وحق العودة لا يسقط بالتقادم طالما بقي اللاجئ مطالبا بحقه في العودة إلى أرض وطنه.